

# نشرة الصحافة اليومية



اليوم: الأحد

التاريخ: 2019-11-3

# نقابة «الخبراء»: تعديلات قانون الخبرة أمام العفاسي قريباً

## عايد الجريدة: اعتماد الهيكل التنظيمي الجديد للإدارة مطلع العام المقبل



ناصر عايد

القادمين، وتوقع اعتماده مع بداية العام المقبل، مضيفاً: كما نتوقع خلال الشهر الحالي تشكيل لجنة خاصة بشأن إعادة بنود التفقيش والتقييم الخاص بالخبير.

عليه الوزير العفاسي، وتم العمل به، مستطرداً: ونحن بانتظار اعتماده في وزارة المالية، وهو إضافة بند إلى الميزانية تحت مسمى الدورات الخارجية للإدارة العامة للخبراء، خاص فقط بالخبراء، وجميع المبالغ فيه تصرف للدورات الخارجية. وتابع: نحن بانتظار مخاطبة وزارة الداخلية لإنشاء نقطة أمنية خاصة تعنى بحماية الخبير أثناء الجلسات، وكذلك مراقبته وقت الحاجة إلى المعاينة والإطلاع في بعض المواقع التي يخشى أن تكون فيها مخاطر عليه، حيث إن هذا المقترح لاقى قبولا من الوزير.

وزاد أن النقابة شكلت لجنة خاصة لتقييم الهيكل التنظيمي الجديد للإدارة، وسيتم إقرار تطويره خلال الأسبوعين

مجلس الأمة في ديسمبر المقبل كحد أقصى.

### الحضور والانصراف

ونكر: كما سيكون هناك مشروع قرار وزاري لتنظيم العمل بالتحسين مع ديوان الخدمة المدنية، لمراعاة طبيعة عمل الخبراء، وإيجاد نظام حضور وانصراف خاص بالخبراء قائم على مبدأ الجلسات والساعات المكتبية، وسيبقى النور هذا النظام في نوفمبر الجاري، كما وعدنا الوزير.

وأردف أن الخبراء يحتاجون إلى دورات فنية متخصصة غير متوافرة داخل الكويت، حيث قدمت النقابة اقتراحاً بمنزلة حل حذري لهذا الموضوع، وافق

### ● محمد راشد

منها التعديلات على قانون الخبرة، وبالتنسيق مع الوزير في أغسطس الماضي، وقد تبني العفاسي طرح قانون الخبرة ليكون أحد أولويات الحكومة في دور الانعقاد الحالي.

وتابع: شكل مجلس إدارة النقابة عدة لجان، من بينها لجنة القانون لتبحث تعديل القانون رقم 1980 /40 الخاص بشؤون الخبراء، وحيث إن اللجنة رفعت التعديلات لمجلس إدارة النقابة الذي قام بدوره ببحثها وإقرارها، وسنسلّم هذا القانون إلى الوزير الأسبوع الجاري، وبعدها سيتم النقاس معه للوصول إلى الصيغة النهائية المقبولة لدى الحكومة ولدى النقابة والخبراء، ليظهر القانون كمشروع حكومي يقدم إلى

أكد رئيس نقابة إدارة الخبراء في وزارة العدل، ناصر عايد، أن النقابة ورثت تركة ثقيلة من الترهل الإداري وعدم اهتمام من الإدارة والوزارة، مما أدى إلى تقليل مكانة الخبير، لهذا اخترنا في النقابة أن يكون شعارنا «الخبير أولاً»، مشيراً إلى قبول مجلس الخبرة برئاسة المستشار محمد بن ناجي، لمطالب واحتياجات الخبراء، متمنياً تحقيق الكثير من الإنجازات. وأضاف في تصريح لـ «الجريدة»: «التقىنا وزير العدل وزير شؤون مجلس الأمة المستشار د. فهد العفاسي الأسبوع الماضي، وتم طرح عدد من القضايا التي تهم الخبراء،

بصد  
مخاطبة  
«الداخلية»  
لإنشاء نقطة  
أمنية لحماية  
الخبير

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	6	4261

الصالح في رد على سؤال برلماني:

## «الفتوى» ربحت 22 حكماً ضد متظلمي وظيفة «محام ب»



أنس الصالح

بقبول العدد المذكور.

وأضاف «بالنسبة للأسس والمعايير ونظام التقييم والشروط التي يجري على أساسها القبول، أجريت اختبارات تحريرية للمتقدمين في معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، واجتاز هذه الاختبارات من حضر المقابلة الشخصية أمام اللجنة المختصة، وجرى اعتماد عناصر المقابلة الشخصية على أساس المعلومات القانونية بـ40 درجة، و20 للمقومات الشخصية و20 للثقافة والمعلومات العامة و20 للشهادة الجامعية، ليكون المجموع الكلي 100 درجة».

### حمد الخلف

كشف وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح، عن حصول إدارة الفتوى والتشريع على 22 حكماً قضائياً لمصلحتها، برفض الدعاوى المقدمة ضدها من المتظلمين من قرار عدم قبولهم في التعيين بوظيفة «محام ب»، ما يعني تأييد الأحكام لقرارات «الفتوى»، لافتاً إلى دعاوى أخرى محجوزة للحكم وأخرى متداولة، مؤكداً أن من بين من صدرت ضدهم أحكام بالرفض حاصلون على تقدير جيد جداً.

وقال الصالح في رده على سؤال برلماني للنائب محمد المطير إنه لم يجر قبول أي تظلم بشأن أسباب القبول والرفض ونتائج الاختبارات التحريرية والشفهية وطريقة ونظام التقييم والأسس والمعايير والشروط التي يجري على أساسها القبول، بل وضعت اللجنة المختصة قاعدة «جبر الكسر» للدرجة التي حصل عليها كل متقدم ومتظلم في استمارة التقييم، إلى أول رقم صحيح نال، بحيث جرت التوصية بتعيين كل من يحصل بعد جبر الكسر على أقل من 70 درجة.

وتابع: «تقدم 532 متظلماً من التعيينات في الوظيفة المشار إليها وثبت حصول 105 متظلمين على درجة 69.5 من مجموع 100 درجة، وأوصت اللجنة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2019-11-3	9	16631

## "التوثيقات الجعفرية"

### تطلق زوجين بدون علمهما

كتب - جابر الحمود:

كشفت المحامية دلال الملا، عن "طلاق زوجين دون علمهما، حمّلت تحقيقات النيابة العامة مسؤولية حدوثه الى خطأ وإهمال موظف في إدارة التوثيقات الجعفرية".

وأعلنت الملا في تصريح أمس، عن عزمها رفع دعوى مدنية ضد وكيل وزارة العدل بصفته للمطالبة بتعويض موكلها "دكتور" عن الضرر الذي تسبب به الموظف له ولحياته الأسرية.

ولفتت الى أن | التتمة ص 15 |

موكلها ليس أول المتضررين من هذه الأخطاء الفادحة في إدارة التوثيقات بوزارة العدل.

وعن تفاصيل الواقعة، ذكرت الملا ان موكلها كان في رحلة عمل خارج البلاد ومعه زوجته، وبعد عودتهما ونشوب خلافات أسرية بينهما راجعا "التوثيقات الجعفرية" للمضي بإجراءات الطلاق، فتفاجأ بأنهما مطلقان منذ أشهر عدة حين كانا معا خارج البلاد والعلاقة الزوجية قائمة بينهما. وأشارت الى ان موكلها تقدم بشكوى تزوير الى النيابة العامة التي خلصت في تحقيقها إلى وجود إهمال وخطأ من الموظف المختص في إدارة التوثيقات الجعفرية التي اتخذت الإجراءات التأديبية بحقه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-11-1	15-1	18181

## الفصل في طعن "التأمينات" على بطلان الفوائد اليوم

■ كتب - جابر الحمود:

تفصل محكمة الاستئناف اليوم في الطعن المقدم من مؤسسة التأمينات الاجتماعية على حكم اول درجة القاضي ببطلان الفوائد التي تتحصل عليها المؤسسة من المتقاعدين .  
وحضرت المحامية منال العبدان، حيث ترافعت شفاهة وقدمت مذكرة دفاع، كما طلبت اجلا للاطلاع على ما قدمه دفاع التأمينات من صور لاحكام قضائية سابقة.  
وقالت العبدان: إن التأمينات عجزت عن إثبات حقها في تقاضي الفوائد، مؤكدة ان ذلك بسبب عدم وجود نص قانوني يجيز لها الحصول على الفوائد.

## محكمة الجنايات تستكمل قضية "ضيافة الداخلية"

■ كتب - جابر الحمود:

تستكمل محكمة الجنايات اليوم برئاسة المستشار متعب العارضي قضية ضيافة وزارة الداخلية بعد أن ارجأتها لاستدعاء ضابط الواقعة، حيث استمعت لشهادة كبير اختصاصيي المحاسبين في الوزارة في الجلسة السابقة، الذي استجوب من ثمانية محامين، خلص أحدهم إلى توجيه تهمة شهادة الزور إليه.  
يذكر أن قضية "ضيافة الداخلية" المقيمة برقم 56/2018 حصر أموال عامة " متهم فيها 24 شخصا بينهم مسؤولون بوزارتي الداخلية والمالية، بالتزوير والإهمال الجسيم والاستيلاء على المال العام وغسل الأموال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	7	18182

## حبس مفرد مسيء 3 سنوات مع الشغل

كتب - جابر الحمود:

على مسند الإمارة وأساء عمداً استعمال إحدى وسائل الاتصال (هاتفه النقال) من خلال كتابته في حسابات وهمية تحمل أسماء تعبيرية، من أبرزها في "تويتر" إلا أن المتهم أنكر التهم الموجهة إليه. وجاء في الاتهام الموجه من "النيابة" أن "ما سبق من شأنه إضعاف هيبة الدولة واعتبارها والإضرار بالمصالح القومية للبلاد".

قضت محكمة الجنايات غيابياً، امس، بحبس "مفرد" مشهور مسيء 3 سنوات مع الشغل والنفاز في قضية أمن دولة عبر موقع التواصل الاجتماعي "تويتر". وكان المتهم "طعن علناً وفي مكان عام عن طريق الكتابة، في حقوق الأمير وسلطته وعاب في ذاته، وتناول

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-11-1	5	18181

## محكمة الاستئناف أيدت إعدام قتلة سائحتين أوروبيتين المغرب يرحب بتمديد مهمة بعثة الأمم المتحدة

الصادرة بحق 24 متهما باستثناء حالتين فقط، حيث رفعت المحكمة الصادر بحق عبدالرحيم خيالي، من المؤبد إلى الإعدام، رفقة الثلاثة الآخرين عبد الصمد الجود ويونس أوزياد ورشيد أفاطي.

كما رفعت المحكمة الحكم الصادر بحق عبد السلام الإدريسي من 15 سنة إلى 20 سنة نافذة، وهو الحكم الذي أكدته بحق سعيد توفيق وأمين ديمان وعبد العزيز فرياط والسويسري كيفن زولير.

أما بالنسبة لبقية الأحكام التي أكدتها المحكمة فتتعلق بـ 30 سنة سجنا نافذا بحق ثلاثة متهمين، و25 سنة سجنا نافذا بحق أربعة و18 سنة بحق متهم واحد، و15 سنة بحق ثلاثة و12 سنة في حق متهم واحد، و8 سنوات بحق متهم آخر و5 سنوات بحق متهمين اثنين.

أن "عملية السلام في الصحراء وصلت إلى منعطف فطير، ولم يعد أمامها (الجبهة) خيار سوى إعادة النظر في مشاركتها في العملية برمتها".

وأعدت الولايات المتحدة الأميركية مشروع القرار الذي يمدد لعام آخر مهمة "مينورسو"، ونال تأييد 13 صوتا في مجلس الأمن، فيما امتنعت روسيا وجنوب أفريقيا عن التصويت. وبعد التصويت، دعت الولايات المتحدة إلى تعيين مبعوث جديد في أقرب وقت ممكن، بعدما استقال هورست مولر في مايو الماضي.

في غضون ذلك، أيدت محكمة الاستئناف بالمغرب أمس، الحكم بإعدام ثلاثة مغاربة أدينوا بقتل سائحتين اسكندنافيتين في جبال أطلس في ديسمبر الماضي.

وأيدت المحكمة جميع الأحكام الابتدائية

الرباط، عواصم - وكالات: رحب المغرب بقرار مجلس الأمن الدولي رقم 2494، لتمديد مهمة بعثة الأمم المتحدة "مينورسو" في الصحراء الغربية لعام آخر.

وعبر الممثل الدائم للمملكة في الأمم المتحدة عمر هلال، عن سعادته بقرار المجلس، مشيرا إلى أنه يؤكد الدور المحوري للجزائر في إيجاد حل للنزاع الذي طال أمده، واقعيا ومستداما ومقبولا من قبل الطرفين.

وقال إن القرار الجديد يشير بشكل واضح إلى أطراف القضية الأربعة، وهم المغرب والجزائر والبوليساريو وموريتانيا، منوها إلى أن "القرار الأممي يؤكد مرة أخرى وللمرة 13 على التوالي، على أهمية الحكم الذاتي ويهمل الاستفتاء، الذي مات منذ العام 2007".

من جهتها، اعتبرت جبهة البوليساريو، في بيان عممته عقب تبني قرار مجلس الأمن،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2019-11-1	15-1	18181

ويبقى السؤال قائماً، على ضوء شح المعلومات التي حصلنا عليها من خلال الجرائد اليومية، وبمعنى أدق لم يتسن لنا الاطلاع على وقائع وحيثيات وأسباب ومنطوق حكم الاستئناف سالف البيان. فهل قضت محكمة الاستئناف سألفة البيان بإلغاء قرار ديوان الخدمة المدنية رقم 25 لسنة 2017 الذي يمنع الجمع بين الدراسة والعمل الحكومي، كدعوى إلغاء قرار إداري أم كدعوى استحقاق والحكم باستكمال الدراسة التي يطالب بها الموظف العام الحكومي سالف البيان؟ فإذا كنا بصدد دعوى استحقاق فإن حجية ذلك الحكم الاستئنافي سالف البيان تقتصر على أطراف الخصومة فيها ولا تتعداهم إلى الخارجين عنها، وذلك إعمالاً لقاعدة نسبية الأحكام القضائية، وهي تمنع من أن يضار بحكم من لم يكن طرفاً فيه. أما إذا كنا بصدد دعوى إلغاء، فإنه لعدم القرار الإداري رقم 25 لسنة 2017 الصادر من ديوان الخدمة المدنية في ذاته فينقضى وجوده ويزول بالنسبة لكل الناس (ويستفيد منه كل الموظفين الحكوميين الكويتيين) من كان قد صدر لمصلحته أو ضده، من أفاده ومن أضر به، من طعن عليه ومن لم يطعن عليه، من كان طرفاً في دعوى مهاجمة القرار الإداري ومن لم يكن فهو حجة على الجميع وفق نص صريح للمادة 15، (الفقرة الثانية) من المرسوم بالقانون رقم 20 لسنة 1981 بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية، ونصها بأن «تكون للأحكام الصادرة بالإلغاء حجة عينية في مواجهة الجميع».

## حكم استئنافي.. والعبرة في ما انتهى إليه



د. فيصل أحمد  
الحيدر

لقد قضت محكمة الاستئناف في إحدى الدوائر الإدارية فيها، بجلسة 23 / 10 / 2019، وأصدرت حكماً قضائياً نهائياً (وغير بات - إذ يجوز الطعن عليه أمام محكمة التمييز) بالفصل في موضوع الدعوى التي تقدم بها أحد العاملين بإدارة الفتوى والتشريع، يطلب في دعواه التي سبق وأن أقامها أمام المحكمة الكلية، إداري، وطلب فيها إلغاء قرار ديوان الخدمة المدنية رقم 25 الصادر في عام 2017، والذي يمنع الموظف العام من حق التعليم وإكمال مسيرته الدراسية ما لم يحصل على موافقة مسبقة من جهة عمله. وقد قضت محكمة أول درجة، إداري، لمصلحة المدعي والحكم له بطلبائه. وإن لم ترتض الجهة الإدارية، وهي إدارة الفتوى والتشريع حكم أول درجة سالف البيان، فطعن عليه بالاستئناف والذي أيد الحكم المستأنف وقضى لمصلحة المستأنف ضده بتأييده الحكم المستأنف (حكم أول درجة).

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	10	16631

## محاكمة المتهم في قضية «شهير لقمة العيش»

| القاهرة - من أحمد الهواري |

أحال النائب العام المصري، أمس، رئيس القطار رقم 934 في هيئة السكة الحديد المصرية، على المحاكمة الجنائية، إثر ارتكابه أفعالاً أضرت بسلامة راكبين بالقطار وأفضت إلى موت أحدهما، وإصابة الآخر.

وقال بيان صادر عن مكتب النائب العام المصري إنه تقرر إحالة المتهم مجدي إبراهيم محمد، المحبوس على ذمة اتهامه، بجناية جرح أفضى إلى موت وجريمة الجرح العمد، إلى المحاكمة الجنائية، بعد ثبوت ارتكابه الجريمة في القضية المعروفة بـ«شهير لقمة العيش».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	32	14690



الإدارة العامة للأوقاف



مركز إصلاح ذات البين



كويت جديدة  
NEWKUWAIT



وزارة العدل  
قطاع شئون الأسرة والتحكيم

## وزارة العدل إدارة الاستشارات الأسرية

مركز إصلاح ذات البين

يدعوكم لحضور دورة بعنوان

«التوافق الزوجي لحياة مستقرة»  
للدكتورة / فضيلة الفضلي

ضمن برنامج إعداد المتزوجين الجدد  
وذلك خلال الفترة من 4-6/11/2019م  
من الساعة 5:00 إلى 8:00 مساءً  
في قاعات مركز الخرافي للتدريب  
الدمية - شارع حمود الرقبة - قطعة 6 - خلف محطة البنزين

العدد محدود - للمسجلين فقط  
ملاحظة: للنساء فقط - حديثي الزواج

((الرجاء عدم اصطحاب الأطفال))

للتسجيل:

عبر الانستجرام: eslahthatelbain

مساءً: 22521094 - 22521097

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	4	15682



## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٥/١١/٢٠١٩ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/٣٤٧ ببيع/١.

المرفوعة من: ضياء عبدالرحمن أحمد الصفي  
ضد: داود سالم عبدالله المطاوعة

#### أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ١٩٨٧١/١٩٩٥ الكائن بمنطقة الرميثة - قسيمة رقم ٧٥ - قطعة رقم ٩ - من المخطط رقم م/٢٦٥٩٦ ومساحته ٢م٧٥٠ وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره ٥٢٦٥٠٠ دينار كويتي.  
- عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص على شارع داخلي وله ٣ جيران ويتكون من دور أرضي وأول حيث تبلغ مساحته ٢م٧٥٠ حسب الوثيقة. عقار النزاع مكسي من الخارج بالموزاييك.  
لم تتمكن الخبرة من معاينة الدور الأرضي من عقار النزاع لتخلف المدعى عليه عن الحضور وأن المدعى عليها مكنت الخبرة من معاينة الدور الأول.

إفادة المدعية بوصف باقي مكونات العقار وهو كالتالي: - الدور الأرضي مكون من: ٢ صالة + غرفة + حمام + جناح مكون من (غرفة + حمام + صالة) + مطبخ + غرفة خادمة + ديوانية + حمام.  
الملحق: ٢ غرفة.

الدور الأول مكون من شقتين كل شقة تتكون من: صالة + ٣ غرف + ٢ حمام + مطبخ  
السطح مكون من: غرفة + حمام

التكييف وحدات بالدور الأرضي، التكييف سنترال بالدور الأول.

المدعى عليها مكنت الخبرة من معاينة إحدى الشقتين الموجودتين بالدور الأول وأقرت بأن الشقتين متطابقتان، وأن أبنائها من المدعى يقيمون في إحدى الشقتين وأن الشقة الأخرى مؤجرة.  
وبناءً على شهادة الأوصاف المحررة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٣١ تبين ببناء الملاحظات أن العقار عبارة عن سكن خاص يتكون من دور أرضي + دور أول ولا يوجد أي مخالفات مدونة بالشهادة.

#### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بثمان أساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضموحياً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مضموح بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تتبعه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	4	15682



# وزارة العدل

## إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2019/11/21 - الساعة الثانية بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 18/2018 ببيع/3.

**المرفوعة من:**  
 1- نادية عبدالله محمد اسكندر  
 2- هاني عبدالله محمد أحمد اسكندر  
**ضد:**  
 1- فاطمة عباس حسين حيدر  
 2- محمد عباس بن حسين بن حسين  
 3- نادية محمد حبيب

**أولاً - أوصاف العقار:**

- عقار الوثيقة رقم 1996/1151 الواقع في الدفعة قسيمة 208 من المخطط رقم م/27417 قطعة 3 ومساحته 3275م.  
 - العقار بمنطقة الدفعة قطعة 3 قسيمة 208 منزل 88 ويحمل رقم الي. 2-3119-1 وتوضح ما تم كما يلي.  
 - عين النزاع تقع على شارع الرشيد حيث يحده من اليمين واليسار جيران ملاصقين للعقار.  
 - عين النزاع مكونة من دورين ومكسو من الخارج بحجر أردني وكما يوجد سكة خلفية بالجهة الخلفية ولا يوجد بها باب.  
 - عين النزاع مكونة من الأتي:  
 أ - الدور الأرضي، يحتوي على مدخلين رئيسيين يؤدي إلى الجوش حيث يوجد مدخل العقار والباب الأخر هو مدخل خاص للدبيوتية.  
 - الجوش يحتوي على مدخل آخر للدبيوتية + شرفة خدم + حمام.  
 - الدور الأرضي يتكون من شرفة زجاجية + صالة + شرفة + درج يؤدي إلى الدور الأول + باب بالصالة يؤدي إلى موزع يؤدي إلى شرفة + حمام + مخزن + مطبخ + باب يؤدي إلى الجوش.  
 ب - الدور الأول، يتكون من 3 غرف + حمام، ت - السطح، يحتوي على شرفة نوم.  
 - الأرضيات من سيراميك ونظام التكييف هو وحدات منفصلة من عدد 11.  
 - قام السيد خبير الدرية بتدوين ملاحظاته تمهيداً لتقدير العقار.

**ثانياً - شروط المزد:**

يبدأ المزاد علني أساساً قدره 300.000.000 وذلك للاعتناء الف دينار كويتي.  
 فإن لم يرد من اعتماد صفقات المعلن كاملاً يجب عليه إيداع خمس المعلن على الأقل، وبالإضافة المزمدة على ذاته في نفس الجلسة على أساس المعلن الثاني كان قد ربح.  
 في حالة إيداع من اعتماد صفقات خمس المعلن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.  
 إذا أورد المزمدة المعلن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا أنه لا تقدم في هذه الجلسة من يقلل التسديد مع زيادة العشر فصاحباً بإيداع كامل ضمن المزمدة على هذه الحالة تعاد المزمدة في نفس الجلسة على أساس هذا المعلن.  
 إذا لم يقدم المزمدة الأول بإيداع المعلن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد المزمدة بعد المعلن تعاد المزمدة فوراً على ذاته على أساس المعلن الثاني كان قد ربحاً به عليه في الجلسة السابقة ولا يحدد في هذه الجلسة باقي صفقات غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزمدة المتطلب بما يتكسر من ضمن العقار.  
 يتحمل الراسي عليه المزد في جميع الحالات رسوم النقل والتسجيل الكلية ومسؤوليات إجراءات التنفيذ ومتعارفها - - 7. كد والاعمال والعمارة والنجارة ومصارييف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
 تضمن هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وطلب المعلنين لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم ومن أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤوليات.  
 يتم الراسي عليه المزد أنه عين العقار معاملة تلبية للجهة.  
 1 - ونشر هذا الاعلان عن البيع بالمزاد الرسمية طبقاً للمادة 311 من قانون المرافعات.  
 2 - حكم رسم المزد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 333 من قانون المرافعات.  
 3 - للنس المحررة الأخيرة من المادة 296 من قانون المرافعات انه - إذا كان من فرصت حكايته سابقاً في العقار يفي فيه المستأجر بقواعد القانون ويلتزم الراسي عليه المزد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل - -

**ملاحظة هامة:**  
 يحتفل على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزد على القسائم أو البيوت الشخصية لأغراض السكان الخامس عمداً بأحكام المادة 330 من قانون الشركات التجارية المنقحة والقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	6	14690

بسم الله الرحمن الرحيم

**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٥/١١/٢٠١٩ م - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٣٧١ / ٢٠١٨ / بيوع/١ .

المرفوعة من : أمير عبد الرحمن نجم المنصور  
ضد : إبراهيم عبد الله باقر اشكناني

**أولاً: أوصاف العقار**

- عقار الوثيقة رقم ١٣٥٨٩ / ٢٠٠٣ الكائن بمنطقة الخيران السكنية قسيمة رقم ١٩٧ قطعة رقم ٧ من المخطط رقم م/٣٥٤٠٤ ومساحته ٢م٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره ثمانون ألف دينار كويتي.  
- عقار النزاع عبارة عن أرض قضاء لم يتم البناء فيها  
- تقع العين موضوع الدعوى على شارع واحد وسكة ويجانب السكة القسيمة رقم ١٩٦ تم صب القواعد فيها .  
- مساحة العين موضوع الدعوى ٢م ٤٠٠ .  
- وبناءً على شهادة الأوصاف المرفقة من عقار التداعي لم يدون بها ثمة مخالفة .

**ثانياً : شروط المزاد**

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين عقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .  
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .  
ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .  
رابعاً : في حالة إيداع من اعتمده عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر .  
خامساً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .  
سادساً : إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار .  
سابعاً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .  
ثامناً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية .  
تاسعاً : يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة .

**تنبيه :**

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات .  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات .  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل» .

ملحوظة هامة:  
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ .

**المستشار / رئيس المحكمة الكلية**

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2019-11-3	4	16631



# وفيات

## الوفيات

● نفله ناصر عايض الرشيدى، 84 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99884480، النساء: سعد عبدالله، ق، 7، ش، 725، م، 18

● فاطمة ناصر ردهان الموسى، أرملة/ أحمد حمد السعيد، 91 عاماً، (تشيع التاسعة صباح اليوم بمقبرة صبحان)، الرجال: القرين، ق، 5، ش، 6، م، 55، تلفون: 99995589، النساء: ضاحية عبدالله المبارك، ق، 3، ش، 325، م، 55، تلفون: 52522272

● عبدالوهاب حمد عبدالله السريع، 73 عاماً، (يشيع بعد صلاة عصر اليوم)، الرجال: اليرموك، ديوان السريع، ق، 2، ش، 3، م، 4، تلفون: 99778957، النساء: مشرف، ق، 5، ش، 12، م، 11، تلفون: 25381182

«إننا لله وإنا إليه راجعون»

الاحد 2019-11-3

## الوفيات

● صغرى حاجية محمد شمسا، أرملة/ حبيب صفر سناسيري، 76 عاماً، (شيعة)، سلوى، حسينية الإمام الحسين، ق، 1، ش، 7، م، 27، تلفون: 66613937 - 99700480

● نورة خالد سليمان المسما، 52 عاماً، (شيعة)، الرجال: في المقبرة فقط، تلفون: 66155353، النساء: صباح الناصر، ق، 3، ش، 20، م، 35، تلفون: 97204777

● غنيمية محمد عبدالملك، زوجة/ عبدالجبار محمد الكندري، 79 عاماً، (شيعة)، الرجال: الشعب، ديوان الكنادرة، تلفون: 99377467، النساء: السرة، ق، 2، ش، 9، م، 17، تلفون: 99777554

● عثمان سعود عبدالله العصيمي، 78 عاماً، (شيعة)، الرجال: الزهراء، ق، 2، ش، 214، قسيمة 473، م، 22، تلفون: 99998841، النساء: قرطبة، ق، 4، الشارع الأول، ج، 12، م، 14

● أمينة عبدالرزاق عثمان الشارخ، أرملة/ خالد عبداللطيف عثمان الشارخ، 84 عاماً، (شيعة)، الرجال: ديوان الشارخ، الروضة، ق، 5، ش مشاري الروضان، م، 19، تلفون: 69095050، النساء: النزهة، ق، 2، ش عبدالرحمن الفارس، م، 29، تلفون: 99666093

● حصة محمد حمد الرومي، 91 عاماً، (شيعة)، الرجال: ديوان الرومي، الدعية، ق، 2، ش راشد بن أحمد الرومي، تلفون: 66544982، النساء: اليرموك، ق، 2، ش، 3، جادة 1، م، 30

● عائشة راشد المنزل، أرملة/ مبارك راشد مفرح الزيد، 78 عاماً، (تشيع بعد صلاة الجمعة اليوم بمقبرة صبحان)، الرجال: هدية، ق، 5، ش، 7، م، 10، تلفون: 949398393، النساء: الرقة، ق، 1، ش، 5، م، 124، تلفون: 96669700

«إننا لله وإنا إليه راجعون»

الجمعة 2019-11-1